

كتاب دورى رقم (٣٢) لسنة ١٩٧٠ بشأن التفتيش على أعمال التحصيل

لاحظت المصلحة أن بعض الصيارف يتغيبون عن مزار أعمالهم بالصيرافات الملحقين بها خلال أوقات العمل مخالفين بذلك تعليمات المصلحة وما جاء بالكتاب الدورى رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٩ والكتاب الدورى رقم ٢ لسنة ١٩٧٠ .

ولما كان عدم تواجد الصراف فى مقر عمله يؤدى إلى " تأخير تحصيل الأموال الأميرية ويضر بمصالح الممولين أصحاب الشأن لذلك فإن المصلحة تهيب بالصيارف مراعاة للظروف التى تمر بها البلاد تجنب ترك مزار عملهم مع مضاعفة جهودهم للوصول إلى المستوى المقرر .

وترجو المصلحة من السادة مراقبى الضرائب العقارية ورؤساء المأموريات إجراء حملات تفتيشية مستمرة للتأكد من تنفيذ هذه التصريحات بكل دقة .

وفىما يتعلق بالحملات التفتيشية يراعى أن تكون على أساس المعدلات التالية :

- ١- يكون مرور السادة رؤساء المأموريات والمأمورين وفقا لخطوط سير تعدها المأموريات على أن يقدم كل رئيس مأمورية تقريراً أسبوعياً إلى المراقبة عن نتيجة المرور وحالة التحصيل وما أتخذ من خطوات إيجابية لتنشيط العمل فى هذا المجال .
 - ٢- يقوم السادة وكلاء المراقبات بالمرور على المأموريات والصيرافيات بمعدل خمسة عشر يوماً على الأقل شهرياً وفقاً لخطوط سير تعدها المراقبة . وعلى كل منهم تقديم تقرير أسبوعياً للسادة المراقبين عن سير العمل ومدى انتظام الصيارف فى حضورهم وما أتخذ من خطوات إيجابية أثناء المرور لتنشيط أعمال التحصيل .
 - ٣- يقوم السادة المراقبون بالمرور على المأموريات والصيرافيات التابعة لإشرافهم بمعدل عشرة أيام على الأقل شهرياً .
 - ٤- يخطر السادة المراقبون المصلحة بتقارير نصف شهرية عن حالة أعمال التحصيل ونشاط رؤساء المأموريات والوكلاء والمفتشين فى هذا المجال على أن ترسل التقارير من صورتين الأولى للإدارة العامة للتفتيش والثانية للإدارة العامة للإيرادات .
 - ٥- يكلف السادة مفتشو الضرائب العقارية بتقديم تقارير أسبوعية إلى السادة المراقبين عن أعمال التحصيل فى الجهات التى يتواجدون بها وفقاً لخطوط سير الجاشنى وعليهم أن يسجلوا تواجدهم وملاحظاتهم فى دفاتر الزيارات بالمأموريات أو الجمعيات التعاونية .
 - ٦- تضع كل مراقبة خطوط سير السادة مفتشى الصيارف للتفتيش على أعمالهم بحيث يتم التفتيش على صيرافية كل عشرة أيام على الأكثر .
- وعلى مفتشى الصيارفة عند قيامهم بالدورات التفتيشية التأكد بصفة خاصة من صحة البيانات المدونة باليوميات مع الرجوع فى هذا الخصوص إلى الممولين أصحاب الشأن وعليهم أن يتأكدوا من أن ما جاء باليوميات قد تم تشطيبه بالجراند والسجلات المختلفة أولاً بأول .



مصلحة الضرائب للبحوث والمعلومات
ويعتبر هؤلاء المفتشون مسئولين مباشرة عن الأخطاء والمخالفات التي تكتشف ما
الإدارة العامة للشؤون القانونية
يكونوا قد أبلغوا عنها إلى السادة المراقبين في الوقت المناسب.

تحريرا في ملف رقم ٣٣-٢٠٤٧٠.

وكيل الوزارة
إمضاء
عبدعبد الخبير
١٩٧٠/١٠/٤